

Distr.: General
9 January 2003

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البند ٦٧ (و) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/57/511)]

٩١/٥٧ - مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تعي أحكام الفقرة ١ من المادة ١١ من ميثاق الأمم المتحدة التي تنص على أنه من مهام الجمعية العامة أن تنظر في المبادئ العامة للتعاون على صون السلم والأمن الدوليين، بما في ذلك المبادئ التي تنظم نزع السلاح والحد من الأسلحة،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٥١/٤٠ زاي المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، و ٦٠/٤١ دال المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، و ٣٩/٤٢ باء المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧، و ٧٦/٤٣ دال المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، وقراريها ٣٦/٤٦ واو المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٥٢/٤٧ زاي المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ بشأن نزع السلاح الإقليمي، بما في ذلك تدابير بناء الثقة،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ٧٦/٤٨ هاء المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٧٦/٤٩ دال المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٧١/٥٠ جيم المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ٤٦/٥١ هاء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٢٢٠/٥٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٧٨/٥٣ جيم المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٥/٥٤ باء المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٣٤/٥٥ دال المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ٢٥/٥٦ دال المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١،

وإذ تعي الدعم الواسع النطاق لإنعاش المركز الإقليمي والدور المهم الذي يمكن للمركز القيام به في الظروف الراهنة لتعزيز تدابير بناء الثقة والحد من الأسلحة على الصعيد الإقليمي، مما يعزز التقدم في مجال التنمية المستدامة،

وإذ تأخذ في الحسبان تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع والعمل من أجل السلم الدائم والتنمية المستدامة في أفريقيا^(١)،

وإذ تأخذ أيضا في الحسبان مذكرة الأمين العام التي ترد فيها توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمانة العامة المتصلة بإدارة البرامج والممارسات الإدارية في إدارة شؤون نزع السلاح، ولا سيما التوصيات المتصلة بمراكز الأمم المتحدة الإقليمية للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، وفي أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وفي آسيا والمحيط الهادئ^(٢)،

وإذ تضع في اعتبارها الجهود المبذولة في إطار إنعاش أنشطة المركز الإقليمي من أجل تعبئة الموارد الضرورية لتغطية تكاليفه التشغيلية،

وإذ تأخذ في الحسبان ضرورة إقامة تعاون وثيق بين المركز الإقليمي وآلية منع الصراعات وإدارتها وتسويتها التابعة للاتحاد الأفريقي، وذلك وفقا للمقرر الذي اعتمدته مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الأفريقية في دورته العادية الخامسة والثلاثين، المعقودة في الجزائر العاصمة، في الفترة من ١٢ إلى ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩^(٣)،

وإذ ترحب باعتماد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، المعقود في نيويورك، في الفترة من ٩ إلى ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١، لبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه^(٤)، وإذ تبرز ضرورة تنفيذ جميع الدول لهذا البرنامج على النحو الواجب،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٥)، وتنتي على الأنشطة التي يواصل مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا الاضطلاع بها، وخصوصا لدعم الجهود التي تبذلها الدول الأفريقية في مجالي السلام والأمن؛

٢ - تؤكد من جديد دعمها القوي لإنعاش المركز الإقليمي، وتشدد على ضرورة تزويده بالموارد الضرورية لتمكينه من تعزيز أنشطته والاضطلاع ببرامجه؛

٣ - تناشد مرة أخرى جميع الدول، كما تناشد المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات والمؤسسات غير الحكومية تقديم التبرعات بغية تدعيم البرامج والأنشطة التي يضطلع بها المركز الإقليمي وتيسير تنفيذها؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل تقديم الدعم اللازم للمركز الإقليمي من أجل تحقيق إنجازات ونتائج أفضل؛

٥ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يسهل إقامة تعاون وثيق بين المركز الإقليمي والاتحاد الأفريقي، ولا سيما في مجال السلم والأمن والتنمية، وأن يواصل مساعدة مدير المركز الإقليمي في جهوده المبذولة لتحقيق استقرار الحالة المالية للمركز وإنعاش أنشطته؛

(٢) A/56/817.

(٣) A/54/424، المرفق الثاني، المقرر AHG/Dec.138 (XXXV). في ٨ تموز/يوليه ٢٠٠٢، لم تعد منظمة الوحدة الأفريقية موجودة، ونشأ في مكانها الاتحاد الأفريقي في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢.

(٤) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، نيويورك، ٩-٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١ (A/CONF.192/15)، الفقرة ٢٤.

(٥) A/57/162.

- ٦ - **تناشد على وجه الخصوص** المركز الإقليمي القيام، بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والدول الأفريقية، باتخاذ مبادرات من أجل تعزيز التنفيذ المتسق لبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه^(٤)؛
- ٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار؛
- ٨ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والخمسين البند المعنون “مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا”.

الجلسة العامة ٥٧

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢